## الإنصـاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

ويحتمل ان لا يحنث .

وهما وجهان مطلقان في المغنى والمحرر والشرح والرعايتين والنظم والحاوى الصغير وغيرهم

فائدة قوله ولا يحنث باكل القثاء والخيار بلا نزاع .

وكذا لا يحنث باكل القرع والباذنجان لانهما من الخضر .

وكذا لا يحنث باكل ما يكون في الارض كالجزر واللفت والفجل والقلقاس والسوطل ونحوه . قوله وان حلف لا يأكل رطبا فأكل مذنبا .

وهو الذي بدأ فيه الإرطاب من ذنبه وباقيه بسر حنث وهو المذهب.

جزم به في المغنى والشرح والوجيز والمنور ومنتخب الادمى وتذكرة بن عبدوس وغيرهم .

وقدمه في المحرر والنظم والرعايتين والحاوي الصغير والفروع وغيرهم .

وقيل لا يحنث اختاره بن عقيل .

قوله وان أكل تمرا أو بسرا او حلف لا ياكل تمرا فأكل رطبا او دبسا او ناطفا لم يحنث . وهو المذهب وعليه الاصحاب .

وذكر في المبهج رواية بأنه يحنث فيما اذا حلف لا ياكل رطبا فأكل تمرا .

قوله وان حلف لا ياكل أدما حنث بأكل البيض والشواء والجبن والملح والزيتون واللبن وسائر ما يصطبغ به فانه يحنث به